

٢- ترجو من الأمين العام أن يقدم مقترحات أخرى بالنسبة لبرنامج مرحلي لاستبدال المعدات وتطويرها لفترات الستين المقبلة.

الجلسة العامة ٦٩

١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢

٣٨/٣٧ - تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

ألف

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك^(٢٣)، فضلاً عن تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بالموضوع^(٢٤)،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الأمن ٣٥٠ (١٩٧٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٤، و٣٦٣ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و٣٦٩ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٧٥، و٣٨١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، و٣٩٠ (١٩٧٦) المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦، و٣٩٨ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و٤٠٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٧، و٤٢٠ (١٩٧٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، و٤٢٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٨، و٤٤١ (١٩٧٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، و٤٤٩ (١٩٧٩) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩، و٤٥٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و٤٧٠ (١٩٨٠) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٠، و٤٨١ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، و٤٨٥ (١٩٨١) المؤرخ في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨١، و٤٩٣ (١٩٨١) المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، و٥٠٦ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٢، و٥٢٤ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و٣٢١١ (د-٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و٣٣٧٤ (د-٣٠) المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و٥/٣١ دال المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و٤/٣٢ جيم المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و١٣/٣٣ دال المؤرخ في ٨ كانون

(٢٣) ٨/٣٧/٥٣٤

(٢٤) ٨/٣٧/٥٩٧

الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و٧/٣٤ جيم المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و٤٤/٣٥ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و٤٥/٣٥ ألف المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و٦٦/٣٦ ألف المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١،

وإذ تؤكد من جديد مقرراتها السابقة بشأن الحقيقة المتمثلة في أن الأمر يتطلب، من أجل مواجهة النفقات المترتبة على هذه العمليات، إجراء يختلف عن الإجراء المتبع لمواجهة نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن البلدان الأكثر تقدماً من الناحية الاقتصادية يمكنها تقديم مساهمات أكبر نسبياً، وأن البلدان الأقل تقدماً من الناحية الاقتصادية ذات قدرة محدودة نسبياً على المساهمة في عمليات صيانة السلم التي تنطوي على نفقات باهظة،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة للدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن في تمويل هذه العمليات، كما أشير في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ وغيره من قرارات الجمعية العامة،

أولاً

تقرر أن تعتمد للحساب الخاص المشار إليه في الفقرة ١ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٣٢١١ باء (د-٢٩) المبلغ الإجمالي ١٥٩٧٣٩٩٨ دولاراً (الصافي ١٥٧٨٤٩٩٨ دولاراً) المأذون به والموزع بموجب الجزء الثالث من قرار الجمعية ٦٦/٣٦ ألف لعملية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الفترة من ١ حزيران/يونيه لغاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢؛

ثانياً

١- تقرر أن تعتمد للحساب الخاص مبلغ ١٧١٨٦٥٠٠ دولار لعملية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ لغاية ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣؛

٢- تقرر كذلك، كترتيب خاص لهذه الحالة، ودون مساس بالمواقف المبدئية التي قد تتخذها الدول الأعضاء لدى نظر الجمعية العامة في الترتيبات المتعلقة بتمويل عمليات صيانة السلم، توزيع مبلغ قدره ١٧١٨٦٥٠٠ دولار على الدول الأعضاء وفقاً للمخطط المحدد في قرار الجمعية العامة ٣١٠١ (د-٢٨) وأحكام الفقرتين ٢ (ب) و ٢ (ج) من الجزء الثاني والفقرة ١ من الجزء الخامس من القرار ٣٣٧٤ جيم (د-٣٠)، والفقرة ١ من الجزء الخامس من القرار ٥/٣١ دال، والفقرة ١ من الجزء الخامس من القرار ٤/٣٢ جيم، والفقرة ١ من الجزء الخامس من القرار ١٣/٣٣

Page missing